

مشكلة تحديد وقت العشاء والفجر في المناطق الجغرافية المتطرفة مكانياً ومواقيت الصلاة لرواد الفضاء المسلمين

عبد الله عبد الرحمن المسند

قسم الجغرافيا - جامعة القصيم - المملكة العربية السعودية
almisnid@yahoo.com - www.almisnid.com

ملخص

الحمد لله القائل: ((إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا)) (النساء 103) والصلاه
والسلام على نبيه الأمين، ومن تبعه إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً أما بعد:

تواجده المناطق الجغرافية ذات الموقع الفلكي المتطرف والتي تقع فوق درجة عرض خمسين شمال
وجنوب خط الاستواء من مشكلة في تحديد وقت صلاة العشاء والفجر وذلك في فصل الصيف عندما
يطول النهار ويقصر الليل، حيث تظهر فيها مشكلة اتصال الشفرين (شفق الغروب بشفق الشروق)
واتصال وقت المغرب بالفجر، وانعدام العلامة الفلكية الشرعية المحددة لدخول وقت العشاء والفجر.

منها وقع المسلمين هناك في حرج ومشقة في تحديد موعد وقت صلاتي العشاء والفجر وفقاً
للإمارات الفلكية الشرعية التي حددها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، بل و أوقعت المشكلة تلك
المسلمين في خلاف وشقاق وأخطاء في تحديد وقت دخول الوقت الشرعي للصلاة وبدء الإمساك
للسائمين أيضاً.

وتأتي هذه الدراسة للتأكد على اختيار آلية علمية فقهية عملية في حالة انعدام علامة وقت العشاء أو
تأخرها بصورة تشق على المسلمين، وتكون الآلية تلك منسجمة مع معطيات وتوجيهات الشريعة في
التأكد على أهمية أداء الصلاة في وقتها، ومتنا衮مة في الوقت نفسه مع سماحة الشارع الحكيم خاصة مع
وجود المشقة، كما يناقش البحث الحلول الفقهية المطروحة والمشهورة والمبنية على التقدير حيث يكشف
البحث ضعفها العلمي وصعوبة تطبيقها العملي، كما يعالج البحث مسألة صلاة وصيام رواد الفضاء في
طرح فقهي فلكي جديد وأصيل بإذن الله تعالى.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

- (1) عرض علمي لمشكلة تحديد وقت الفجر والعشاء في الموضع الجغرافية المتطرفة مكانيًا.
- (2) تحديد درجة العرض التي تبدأ عندها المشكلة.
- (3) استعراض أشهر أقوال الفقهاء في هذه المسألة واجهاداتهم، ومناقشتها.
- (4) اختيار حل يعبر عن رأي الباحث في هذه المسألة الفقهية الفلكية.
- (5) مناقشة أوقات الصلاة وأتجاه القبلة لرواد الفضاء المسلمين.

أسباب كتابة البحث

عام 2000م كنت مبتعثاً إلى مدينة نورج الواقعة إلى الشرق من بريطانيا وذلك لدراسة الدكتوراه، ولما حل فصل الصيف هناك لفت انتباхи الآلية التي يعتمدها المسلمون في نورج، وفي بريطانيا على وجه العموم في تحديد وقت صلاة العشاء وذلك بعد الغروب بساعة ونصف الساعة طول السنة!!، وهو ما قادني (وفقاً لاهتماماتي الشخصية) إلى البحث والتقصي في هذه المسألة، ومناقشة بعض المهتمين بها، حيث وجدت كثيراً من المسلمين في بريطانيا يصلون العشاء قبل وقتها في معظم السنة، اعتماداً على قاعدة ساعة ونصف الساعة بعد المغرب!، وبعد أن كشفت خطأ الآلية المعمول بها في التقويم هناك؛ كلفتني الجمعية الإسلامية بنورج بعمل تقويم بديل ينسجم مع الدلالات الفلكية المنصوص عليها في الحديث في شأن دخول وقت الصلاة، فشرعت بعمل التقويم بصورة أزعم أنها هي الأقرب للصواب والله أعلم، وهذا - والله الحمد - جمع شمل المسلمين هناك تحت رأي واحد وخلف إمام واحد، وحظي بالقبول الواسع نظراً لتناغم الرأي المختار مع معطيات الشريعة الكلية، (والتقويم قائم ومعمول به حتى الآن 2010م) كما قمت بكتابه تقرير يوضح ويكشف الآلية التي اعتمدت عليها.

التحديد المكاني والزماني للمشكلة

رُبطت مواقف الصلاة في الإسلام بحركة الشمس الظاهرية اليومية. والعلماء التي حددوها الإسلام لمعرفة دخول وقت الصلاة قائمة ومشاهدة في كل بقاع المعمورة، عدا مناطق جغرافية سميتها: بالمناطق الجغرافية المتطرفة مكانيًا. ولتحديد تلك المناطق وفقاً لدوائر العرض الجغرافي، والتحديد الزمني لبداية ظهور المشكلة في وقت الفجر والعشاء، قام الباحث بحساب وقت الصلاة اعتماداً على برنامج^a Accurate Times وتبين للباحث ما يلي:

عند اعتماد درجة انخفاض الشمس بمقدار 18 درجة تحت الأفق، وهو وقت دخول صلاتي العشاء والفجر عند بعض المؤقتين والجهات الإسلامية، تبين أن الشمس لا تنخفض أسفل من 18 درجة تحت الأفق الغربي ويبقى الشفق الأحمر فوق الأفق، ويحصل وقت العشاء بوقت الفجر، ومن هنا تبدأ المشكلة، وبالتحديد المكاني والزماني من خط عرض 48°34' شمال خط الاستواء، حيث تبدأ المشكلة كل عام من يوم 19 يونيو حتى 21 يونيو أي ثلاثة أيام فقط، وكلما اتجهنا نحو الشمال أكثر زادت الفترة الزمنية اتساعاً، فمثلاً عند خط عرض 49° شمالاً: الشفق الأحمر لا يغرب تحت 18 درجة من يوم 10 يونيو حتى 2 يوليو، ولفتره زمنية طولها 23 يوماً، بينما عند خط عرض 50° شمالاً: الشفق لا يغرب تحت 18 درجة من 31 مايو حتى 11 يوليو، ولفتره زمنية طولها 42 يوماً وهكذا وفقاً للتفاصيل المجدولة في جدول رقم 1.


طول الفترة الزمنية	فترة ظهور المشكلة		درجة العرض
	إلى	من	
3 أيام	21 يونيو	19 يونيو	$48^{\circ}34'$
23 يوماً	2 يوليو	10 يونيو	49°
42 يوماً	11 يوليو	31 مايو	50°
123 يوماً	21 أغسطس	21 أبريل	60°

جدول رقم 1 يوضح درجات العرض وعلاقتها ببقاء الشفق الأحمر. المصدر: من إعداد الباحث.

وعليه نستطيع تسمية دائرة عرض 48° بـ **دائرة المشكلة** أو **بخط المشكلة** والذي تبدأ عنده مشكلة بقاء الشفق الأحمر فوق الأفق طول الليل حتى يتصل بشفق الفجر، وذلك في أيام معدودة من فصل الصيف الشمالي، انظر خريطة رقم 1.

وكلما تقلصت زاوية انخفاض الشمس تحت الأفق عن 18 درجة - كأن تكون 15 درجة على سبيل المثال - تقلصت الفترة الزمنية والرقيقة المكانية التي تظهر فيها المشكلة، لذا عندما نعتمد لوقت الفجر زاوية 15 درجة تحت الأفق، فإن المشكلة لا تظهر إلا عند دائرة عرض $50^{\circ}34'$.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى عند دائرة عرض $65^{\circ}48'$ بالتحديد، تبدأ ظاهرة أخرى وهي بقاء الشمس فوق الأفق لأربع وعشرين ساعة، من يوم 20 يونيو ولمدة يومين فقط، بينما عند دائرة عرض 66 تصل الفترة إلى 16 يوماً، وهكذا كلما اتجهنا شماليًا ازدادت فترة بقاء الشمس فوق الأفق دون أن تغرب، حتى نصل إلى نقطة القطب 90 درجة عندها تبقى الشمس مشرقة ستة أشهر، والبحث لن يتعرض لهذه المشكلة بالتحديد.



خريطة رقم 1 توضح خط عرض $48^{\circ}34'$ الذي تبدأ عنده مشكلة بقاء الشفق الأحمر طول الليل في بعض أيام فصل الصيف الشمالي و الشتاء الجنوبي. المصدر: من إعداد الباحث.

الدول التي تظهر فيها المشكلة

عند اعتماد درجة انخفاض الشمس 18 درجة لدخول وقتى الفجر والعشاء فإن المشكلة تظهر مكانياً عند دائرة عرض 34°34' شمال خط الاستواء وجنوبه ، الأولى في فصل الصيف والثانية في فصل الشتاء، وهذه تشمل الدول التالية الواردة في جدول رقم 2، انظر خريطة رقم 2:

أولاً في أوروبا (23 دولة)			
النرويج	السويد	بولندا	أوكرانيا
سلوفاكيا	ألمانيا	بلجيكا	التشيك
روسيا البيضاء	أيسلندا	روسيا	بريطانيا
لتونيا	الدانمارك	هولندا	أيرلندا
شمال مولدافيا	أستونيا	فنلندا	لاتفيا
	شمال هنغاريا	شمال فرنسا	شمال النمسا
ثانياً في آسيا (أربع دول)			
روسيا	شمال كازاخستان	شمال منغوليا	أقصى شمال الصين
ثالثاً في أمريكا الشمالية (ثلاث دول)			
كندا	الإسكا	أقصى شمال الولايات المتحدة الأمريكية	
رابعاً في أمريكا الجنوبية (دولتان)			
جنوب الأرجنتين	جنوب شيلي		

جدول رقم 2 يوضح الدول التي تظهر فيها مشكلة تحديد وقتى الفجر والعشاء.
المصدر: من إعداد الباحث.



خريطة رقم 2 توضح المنطقة من العالم التي تواجه مشكلة في تحديد وقتى الفجر والعشاء.
المصدر: من إعداد الباحث.

أوقات الصلوات الخمس في المناطق الجغرافية المتطرفة مكانيًا

بعد استقراء آلية دخول مواقيت الصلاة في المناطق الجغرافية التي تقع إلى الشمال من خط المشكلة أو دائرة المشكلة ($48^{\circ}34'$) كما سميتها. حتى دائرة عرض $48^{\circ}65'$ تبين ما يلي:

أولاً: أن أوقات شروق الشمس وصلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة المغرب لا يوجد فيها مشكلة تذكر من حيث وجود العلامات الشرعية الفلكية المحددة لهذه الأوقات والتي تتكرر خلال 24 ساعة، والقاويم القائمة منسجمة مع ما ورد في السنة المطهرة والله الحمد.

ثانياً: وقت صلاة الفجر يبدأ من ظهور النور المعرض في شرق القبة الفلكية، ويظهر عندما تكون الشمس تحت الأفق الشرقي ما بين 15° و 18° درجة، فإذا ما اعتمدنا على 18° درجة على سبيل المثال فستظهر المشكلة عند دائرة عرض $48^{\circ}34'$ شمالاً من يوم 19 يونيو حتى 21 يونيو أي لمدة ثلاثة أيام فقط، بينما إذا اعتمدنا 15° درجة في حساب وقت دخول الفجر فستظهر المشكلة عند دائرة عرض $51^{\circ}34'$ شمالاً وذلك من يوم 20 يونيو حتى 21 منه ولمدة يومين فقط، وبالطبع كلما اتجهنا شمالاً طالت الفترة الزمنية.

وال المشكلة هنا تمثل باتصال الشففين (شفق الغروب وشفق الشروق)، أو بعبارة أخرى باتصال وقت صلاة المغرب بوقت صلاة الفجر، وامتزاجهما في وقت وزمن واحد، وهذا يعني أن بداية وقت صلاة الفجر غير واضحة في أيام محددة من فصل الصيف، لذا ومن خلال بحث المسألة والتأمل فيها تبين أن بعض التقاويم المطبوعة والمعمول بها وبعض البرامج المصممة تعاملت مع مشكلة دخول وقت الفجر على النحو التالي:

تعتمد إلى إدخال وقت صلاة الفجر قبل شروق الشمس بساعة ونصف الساعة خلال فترة ظهور مشكلة الصيف، وأحياناً يستخدمون الآلية نفسها طول السنة، وأحسب أنه في كلتا الحالتين يكون وقت صلاة الفجر في وقته الشرعي والله الحمد، وهذه القاعدة أزع عم أنها حل جيد لمشكلة البلدان المتطرفة، ولا يعني هذا بالضرورة أن القاعدة تسحب على البلدان التي تقع إلى الجنوب من خط عرض المشكلة ($48^{\circ}34'$).

وخلاصة القول أن وقت صلاة الفجر ليس فيه مشكلة في هذه العروض الجغرافية المتطرفة، والتي تغرب فيها الشمس وفيها ليل يعقب النهار، طالما اعتمدنا القاعدة السالفة في فصل الصيف أو طول العام، إذ إن صلاة الفجر تقع في وقتها الشرعي، ولكن لا يعتمد على تلك الآلية في الإمساك لمن أراد الصيام؛ لكون الوقت الحقيقي للفجر في بعض الأيام من السنة يدخل بوقت يسبق المدون في التقويم بوقت يختلف من شهر لآخر، طبقاً للتباين بين الفصول الأربع، لذا يفضل إدراج إمساكية خاصة بالصيام أو الاعتماد على بزوغ الفجر الصادق بدلاً من الآية ساعة ونصف الساعة، بينما في وقت الصيف والذي لا يغرب فيه الشفق يحدد وقت الفجر بالتقدير أي يثبت وقت آخر يوم فيه غروب وشروق الشفق الأحمر، وهو قريب منتصف الليل بقليل على الصفة التي سنشرحها لاحقاً بشأن مشكلة وقت صلاة العشاء.

ثالثاً: وقت صلاة العشاء ويبدأ من غروب الشفق الأحمر في الأفق الغربي، ويكون هذا عندما تكون الشمس تحت الأفق الغربي بدرجات تختلف من الآية إلى أخرى بداء من 15° درجة حتى 18° درجة تحت الأفق. وأزعم أن المشكلة في مواقيت الصلاة في الواقع الجغرافية المتطرفة تكمن في وقت صلاة العشاء بالتحديد، وعلى وجه الخصوص في بعض أيام الصيف - أو كل فصل الصيف حسب الموضع الجغرافي - والتي تضيع معها علامات صلاة العشاء بالكلية، فما هو الحل لمواجهة تلك المشكلة المعقدة؟

آراء الفقهاء في حل المشكلة

اختلاف الفقهاء الذين ناقشوا مشكلة الصيف المتمثلة في بقاء الشفق الأحمر دون غروب على عدة آراء هي:

- ❖ الأول: الاعتماد على التوقيت الوسطي لمكة المكرمة، وهو ساعة ونصف الساعة بين أذان المغرب وأذان العشاء.
- ❖ الثاني: الاعتماد على آخر يوم تظهر فيه العلامة الفلكية في المكان نفسه.
- ❖ الثالث: تقليد أقرب مكان تظهر فيه العلامة الفلكية (أي يغرب فيه الشفق الأحمر).
- ❖ الرابع: الجمع بين المغرب والعشاء.

مناقشة الحلول المطروحة من أصحاب الفضيلة الفقهاء لمشكلة دخول وقت العشاء في فصل الصيف:

أولاً: بعض التقاويم تعتمد على قاعدة تقويم أم القرى والتي تتمثل بساعة ونصف الساعة فارقاً بين غروب الشمس ودخول صلاة العشاء، وهذه الآلية وإن كان بعض الفقهاء يراها حلاً ولكن هذا لا يعني أن نتبني الفكرة طول السنة أي في الأوقات التي يغرب فيها الشفق وتوجد العلامة الشرعية المحددة سلفاً من الشارع الحكيم، إذ تكمن هنا مشكلة خطيرة جداً وتمثل بإدخال وقت صلاة العشاء قبل وقتها الشرعي أي قبل غروب الشفق الأحمر، وهذا رأيته مطابقاً طول العام في بعض التقاويم في بريطانيا، مما يعني أن بعض المسلمين يصلون العشاء قبل دخول وقتها معظم السنة!! لأنه وحسب التتبع تبين أن الشفق الأحمر لا يغرب إلا بعد مرور أكثر من ساعة وخمس وثلاثين دقيقة على الأقل، بل يصل إلى ثلث ساعات في بعض المواقع في بريطانيا على سبيل المثال لا الحصر، مما يعني أن من يعتمد على قاعدة ساعة ونصف الساعة بعد الغروب سيصلِّي العشاء قبل الوقت!

ويظهر أن المسلمين اضطروا إلى وضع تلك القاعدة (ساعة ونصف الساعة بعد الغروب) والاعتماد عليها لحل المشكلة والتي تظهر في أشهر الصيف بطول زمني يختلف من موقع إلى آخر، فكلما اتجهنا شمالاً ازدادت الأيام التي لا يغرب فيها الشفق الأحمر والعكس صحيح، لذا أرى أن يعتمد المسلمون على القاعدة التي جاءت بها السنة والمتمثلة بغروب الشفق الأحمر إذا كان يغرب، فمتنى ما غرب الشفق دخل وقت صلاة العشاء، نعتمد ذلك طالما وجدت العلامة الفلكية الشرعية في السماء.

إذا اختفت العلامة كما يحصل في الصيف، يرى بعض الفقهاء الاعتماد على تلك القاعدة حلاً لتلك المشكلة، والتي أرى أنها لا تنسمج مع الأهداف الكلية للشريعة، إذ إن هذا الاجتهاد والتقدير يلزم المسلمين بالانتظار 90 دقيقة على الرغم من أن الشفق الأحمر لا يغرب بل يتصل بشفق الفجر، وقت المغرب والعشاء بينهما تداخل في الأصل، قال الشيخ سلمان العودة:

"فأصل المواقف عند السلف ثلاثة. وقت الظهر والعصر، ووقت المغرب والعشاء، وقت لفجر، ولذلك قال تعالى: ((أقم الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا))^٦ قال كثير من المفسرين من الصحابة، ومن بعدهم كعمر، وأبي هريرة، وأبي عباس، وغيرهم: ذلوك الشمس: زوالها عن كبد السماء، وعليه فدلوكها إشارة إلى وقت الظهر والعصر المشترك، وغسق الليل: ظلمته، وعليه فهو إشارة إلى وقت المغرب والعشاء المشترك، ثم ذكر قرآن الفجر، لأن وقتها خاص بها لا يشاركتها فيه صلاة أخرى".^٧

قلت: ولا شك أن انتظار المسلمين صلاة العشاء لساعة ونصف الساعة ليس له معنى، بل يجعل المصلي في حرج من الناخير، لذا أرى أن يعدل عن هذا الرأي والاجتهاد الذي يحمل المسلمين مشقة وعسرًا، إذ إن صلاتهم للعشاء بعد ساعة ونصف الساعة واقعة حقيقة في وقت المغرب، لأن الشفق لم يغرب، لذا فهم في الواقع قد جمعوا المغرب مع العشاء دون أن يشعروا، لأنهم أدوا العشاء في وقت المغرب، ولكن بفواصل دام 90 دقيقة، فلماذا هذا الالتفاف، والتعقيد للمسألة؟ بينما الرخصة موجودة، وتفعل لما هو أقل من ذلك فقد جمع المشرع عليه الصلاة والسلام بين المغرب والعشاء من غير سفر ولا مطر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: "صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيَّاً، وَسَبْعَاً جَمِيعًا، قَالَ: لَمْ فَعَلْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَمْتَهُ." قَالَ: وَهُوَ مُقِيمٌ مِنْ غَيْرِ سَفَرٍ، وَلَا خَوْفٍ^b.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى ليس لآلية ساعة ونصف الساعة أصل شرعى، أو حتى فلكى، فإذا قيل: قياساً على التوقيت الوسطى لمكة المكرمة، قلت: إن وقت العشاء في مكة المكرمة يقع بعد المغرب بساعة و 11 دقيقة كأقل فارق في العام، وبلغ أقصاه عندما يكون ساعة و 23 دقيقة، والسؤال: لماذا ينتظرون المسلمين 90 دقيقة من أجل وقت العشاء المقدر بظنهما؟ أليس أيسر عليهم أن ينتظروا 71 دقيقة؟ إذا أخذنا بأقل وقت بين المغرب والعشاء وفق توقيت مكة، هذا لمن يرى هذا الرأي طبعاً.

ثانياً: ويرى بعض المجتهدين من الفقهاء الفضلاء حلاً لبقاء الشفق طول الليل أن يعتمد على توقيت آخر يوم غرب فيه الشفق الأحمر في المنطقة نفسها.

قلت: إن غروب الشفق في آخر يوم له وقع قبل منتصف الليل بقليل؛ لذا فمن الصعوبة والحرج إلزام المسلمين أن يؤدوا فرضهم عند منتصف الليل، وهذا فيه مشقة، ودعوة إلى السهر وربما يفضي إلى تقويت الصلاة بسبب النوم، كما تبرز المشكلة في شهر رمضان حيث لا يوجد وقت للتراويح ولا للسحور؛ لأن الفجر يعقب منتصف الليل بقليل، وبالتالي سنجد أن صلاة العشاء يعقبها مباشرة صلاة الفجر بصورة تشق على المسلمين وتقوت عليهم منافع كثيرة لذا فإني أعتقد أن هذه الآلية غير عملية، وإن كانت هي الأقرب لمبدأ التقدير الوارد في حديث الدجال والله أعلم.

ثالثاً: ويرى بعض المجتهدين من الفقهاء الفضلاء حلاً لبقاء الشفق طول الليل أن يعتمد وقت دخول العشاء وفقاً لغروب الشفق في أقرب بلد لهم جنوباً!

قلت: وهذا اجتهاد غريب والآلية لا تنضبط، ويوقع المسلمين في مشقة إضافية، إذ إن المكان الذي يقع إلى الجنوب منهم ويغرب فيه الشفق ستلحقه المشكلة بعد عدة أيام، ومن ثم نضطر إلى اختيار مكان آخر جنوباً وهكذا دواليك، إلا إذا حددنا أن يكون المكان جنوب دائرة المشكلة $34^{\circ}48'$ ، وهنا تبقى المشكلة ظاهرة حيث إن الأماكن التي تقع إلى جنوب هذا الخط بقليل ويغرب فيها الشفق الأحمر في الصيف يكون وقت غروبها فيها متاخراً وقربياً من منتصف الليل، وبالتالي لم تحل المشكلة بل أصبحت معقدة ومتلوية، لذا أرى أن يصرف النظر عن هذا الاجتهاد أيضاً، والذي ليس له حظ من العقل ولا القلق، لما يترتب عليه من تعقيدات المسلمين في غنى عنها.

رابعاً: بينما بعض الفقهاء الفضلاء يرون أن الحل لهذه المشكلة يكون بالجمع ما بين المغرب والعشاء، وهذا الرأي الذي انتصرت له وأعتمده الجمعية الإسلامية في نورج حتى الآن وذلك لعدة أمور أبینها فيما يلي:

رأي الباحث في المسألة:

أرى - والله أعلم - أن نتعامل مع وقت صلاة العشاء في المناطق التي تعتبرها مشكلة في غروب الشفق الأحمر على النحو التالي:

أولاً: يعتمد على العلامة الشرعية الفلكية والمتمثلة بغروب الشفق الأحمر طالما كان الشفق يغرب في أي وقت من الليل التزاماً بالنص الشرعي، وليس لأحد أن يجتهد في تقدير وقت الصلاة مع وجود العلامة الفلكية الشرعية التي وردت في الحديث، لذا نعتمد على غروب الشفق الأحمر لدخول العشاء مهما تأخر بما أنه يغرب في الليل.

وورد في فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية قوله:

"من كان يقيم في بلاد ينمايز فيها الليل من النهار بظروع فجر وغروب شمس إلا أن نهارها يطول جداً في الصيف ويقصر في الشتاء وجب عليه أن يصلى الصلوات الخمس في أوقاتها المعروفة شرعاً، لعموم قوله تعالى: ((أقم الصلاة لذلوك الشمس إلى غسق الليل وفَرَآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُورًا)) وقوله تعالى: ((إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا))." اهـ.

قلت: ولكن عندما يغرب الشفق الأحمر في وقت متاخر، ويشق على المسلمين الانتظار يصار إلى الجمع ما بين المغرب والعشاء؛ لوجود المشقة ورفعاً للحرج.

ثانياً: إن لم يغرب الشفق واتصل الشفقان (شفق الغروب وشفق الشروق) فإن المتأمل في الحالة سيجد أن وقت صلاة المغرب في مثل هذه الأيام يبدأ من غروب الشمس حتى منتصف الليل تجاوزاً؛ لأنه في الواقع ليس له نهاية بل يتصل مع الفجر، ووقت صلاة الفجر يبدأ من بعد منتصف الليل إلى شروق الشمس؛ لأن الظلمة تبدأ بالانحسار بعد منتصف الليل، ومن هذا يتضح أن صلاة العشاء ليس لوقتها وجود في مثل هذه الأحوال فما هو الحل إذ؟

الحل هو التقدير لها كما ورد في حديث الدجال الذي رواه مسلم في صحيحه وغيره: (فَلَئِنْ يَأْتِكُمْ اللَّهُ وَمَا لَبِثَةُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُوعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَامَهُ كَأَيَامَكُمْ). فُلَانٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْنَةٌ أَنْكَفَنَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمٌ؟ قَالَ: لَا، افْذُرُوا لَهُ فَذْرَهُ).^٩ ويكون التقدير الذي أجده هو الأقرب كالتالي:

بعد غروب الشمس تشتد الظلمة أكثر فأكثر كلما اقتربنا من منتصف الليل، ثم يبدأ النور بالزيادة بعد منتصف الليل حتى تشرق الشمس، وعليه نستطيع القول: إن منتصف الليل هو الأقرب لوقت صلاة العشاء، ولا أقول هو وقت صلاة العشاء؛ لأن الشفق باق، بل إن آخر يوم غرب فيه الشفق كان قبل منتصف الليل بدقائق قليلة، ومنه نقول: إن الأقرب للصواب أن تكون صلاة العشاء المقدرة عند منتصف الليل تماماً؛ لسببين:

1. أن آخر يوم غرب فيه الشفق الأحمر كان قريباً جداً من منتصف الليل.

2. أنه الوقت الذي يكون فيه الشفق في أدنى انخفاض له، ثم نجعل الأذان قبل منتصف الليل بعشر دقائق مثلاً ويمتد الوقت حتى ما بعد منتصف الليل بعشر دقائق وهو وقت صلاة العشاء (المقدرة)، وهو الوقت الذي تكون الظلمة فيه على أشدتها، وبالتالي فإن من صلى في هذا الوقت يكون أقرب إلى وقت العشاء من صلاته بعد الغروب بساعة ونصف الساعة تبعاً لقاعدة المعامل بها في كثير من المساجد في أوروبا، ولكن.....

ولكن تأدية صلاة العشاء في فصل الصيف عند منتصف الليل فيها مشقة عظيمة على المصليين كما أسلفت، وهذا أمر مغرب، ولكون وقت صلاة العشاء المقترن (منتصف الليل) قصيراً جداً، والقاعدة الشرعية تقول: المشقة تجلب التيسير، قال تعالى: ((وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)),^{١٠}

وقال أيضاً: ((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)) أَوْ قَالَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا بُعْثَتْ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْمَحَةِ)! وَقَالَ: (يَسِّرُوا وَلَا ثُعِّسُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَقِّرُوا)^١ لِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ نُوَسِّعَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَنَقُولَ بِقَوْلِ مَنْ يَرِيَ الْجَمْعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ وَفَقَ الأَدْلَةُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُسْتَفِيَّضَةُ فِي هَذَا السِّيَاقِ. وَالْحَانِبَةُ يَجِزُّونَ الْجَمْعَ فِي ثَمَانِي حَالَاتٍ ذَكَرُوا مِنْهَا الْعِجْزَ عَنْ مَعْرِفَةِ الْوَقْتِ^٢، وَأَحَسِّبَ أَنَّ هَذَا يَنْسَبُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ الَّتِي نَحْنُ بَصِدَّهَا.

قال الشيخ سلمان العودة عندما ناقش مسألة تأخر صلاة العشاء في المناطق الجغرافية المتطرفة:

"يتربّ عليه أضرار كبيرة، وحرج، ومشقة، للرجال، والنساء، والصبيان، وهم مرتبطون بأعمال، ومواعيد دراسة، أو دوام، ومشاكل شتى، ويحتاجون للراحة والنوم في هذا الوقت، بل إن هذا التفاوت الكبير في ميعاد أداء الصلاة يتربّ عليه تركها، أو الإخلال بها عند كثير منهم ، ولحكمة بالغة جعل الله تعالى مواتي الصلاة حيث هي في عموم البلاد ، فهي في مقاطع الأوقات، لا تصاف وفت قليلة، ولا وقت نوم مستغرق"^٣ اهـ.

وقال فضيلة الشيخ العلامة يوسف القرضاوي في فتوى حيال هذه المسألة:

"هذه لها حل شرعي، ما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهمـ الذي رواه مسلم في صحيحه: (أن النبي صلى الله عليه وسلمـ جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المدينة في غير سفر ولا مطر) وفي رواية (في غير خوف ولا سفر) يعني لا خوف ولا مطر ولا سفر، وإنما جمع في المدينة. قالوا لابن عباس: ماذا أراد بذلك؟ قال: أراد ألا يحرج أمته، أي أراد رفع الحرج عنها، وهذا الحديث في الواقع يعطينا - يعنيـ الحل والمفتاح لحل هذه المشكلات التي تتفاوت فيها الأوقات، فيجوز للمسلم إذا كانت العشاء تتأخر - يعنيـ جـا في الصيف أو كـذا أنه يجمع العشاء مع المغرب جمع تقديم"^٤ اهـ.

ونذكر الشيخ الشروطـي أن الندوة التي عقدها المركز الإسلامي ببروكسل في بلجيكا سنة 1982 انتهت إلى جواز الجمع بين صلاة المغرب وصلاة العشاء في هذه الفترة التي يصبح فيها وقت صلاة العشاء متاخراً إلى قرب وقت الفجر. ثم عقد اتحاد المساجد ندوة أخرى عام 1983 بالمسجد الكبير في أمستردام جمعت بين علماء الفلك وعلماء الفقه، وانتهت الندوة إلى تبني الرأي نفسه.^٥ اهـ.

وختـم فضـيلةـ الشـيخـ عـبدـالـلهـ بنـ يـوسـفـ الـجـديـعـ بـحـثـهـ المـفـصـلـ وـالمـؤـصـلـ: بـيـانـ حـكـمـ صـلاـةـ العـشـاءـ فـيـ صـيفـ بـرـيـطـانـياـ حـينـ يـفـتـقـدـ وـقـتـهاـ بـقولـهـ:

"إذا كانت الشرعية صحتـ الجمعـ بينـ الصـلاتـيـنـ فـيـ وقتـ إـدـاهـماـ رـفعـاـ للـحرـجـ معـ وـجـودـ الـوقـتـ لـكـلـ مـنـهـماـ، مـاـ أـفـادـ أـنـ الـحـاجـةـ وـالـعـذـرـ يـصـيرـ وقتـ كـلـ مـنـ الصـلاتـيـنـ وـقـتـ لـلـأـخـرـيـ منـ غـيرـ ضـرـورـةـ، فـمـاـ نـحـنـ بـصـدـدـهـ يـجـعـلـ وقتـ الـمـغـرـبـ وـقـتـ للـعـشـاءـ ضـرـورـةـ؛ لـقـدـانـ وـقـتـ الـأـخـرـيـ، وـهـذـاـ مـنـ أـبـيـنـ التـمـثـيلـ لـمـاـ يـسـمـيـ بـطـرـيقـ "قـيـاسـ الـأـوـلـىـ"ـ أـوـ "قـيـاسـ الـجـلـيـ"ـ أـوـ "فـحـوىـ الـخـطـابـ". وـبـهـ يـظـهـرـ لـكـ أـنـ أـصـحـ الـمـسـالـكـ فـيـ شـأـنـ صـلاـةـ العـشـاءـ فـيـ هـذـهـ الـبـلـادـ حـينـ يـفـتـقـدـ وـقـتـهاـ هـوـ جـمـعـهـاـ إـلـىـ صـلاـةـ الـمـغـرـبـ فـيـ وـقـتـ الـمـغـرـبـ وـبـهـاـ يـزـوـلـ الـحرـجـ وـيـنـتـفـيـ"^٦ اهـ.

وقد يقول قائلـ: كـيـفـ يـفـتـقـيـ بـالـجـمـعـ بـيـنـ الصـلاتـيـنـ فـتـرـةـ اـتـصـالـ الشـفـقـيـنـ، وـانـدـعـامـ وـقـتـ صـلاـةـ العـشـاءـ لـفـتـرـةـ قدـ تـطـوـلـ إـلـىـ أـكـثـرـ مـنـ شـهـرـيـنـ! فـهـلـ يـجـوزـ لـنـاـ أـنـ نـجـمـعـ الـعـشـاءـيـنـ طـوـلـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ أـوـ أـطـوـلـ؟

الجواب: الشارع الحكيم لم يحدد زمناً معيناً للاستفادة من الرخصة الشرعية، طالما أن الحاجة قائمة والغدر موجود، والدليل على ذلك أن الصحابة رضي الله عنهم في فتح أذربيجان مكثوا ستة أشهر يقسوون الصلاة؛ لأن التلوّج قد حالت بينهم وبين دخول المدينة، قال تعالى: ((يُرِيدُ اللَّهُ يُكْمِ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ يُكْمِ الْعُسْرَ))^٩ وقال تعالى: ((وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ))، فللمسلمين في تلك المناطق أن يجمعوا بين العشاءين فترة وجود المشكلة وقيام المشفقة.

ولنا أن نتساءل: لو استمر المطر يهطل طول ثلاثة أشهر وذلك وقت إقامة صلاة المغرب وقد يستمر حتى وقت العشاء، فهل يجوز لنا الجمع بسبب المطر طول هذه الفترة؟ **الجواب:** نعم، ولا يوجد صارف يمنع الاستمرار في الجمع وتفعيل الرخصة، طالما أن المطر يهطل وقت صلاة المغرب، وبهذا تتضح المسألة، وتطمئن القلوب، والله أعلم بالصواب.

قال فضيلة الشيخ عبدالله بن يوسف الجدعي في بحثه: بيان حكم صلاة العشاء في صيف بريطانيا حين يفتقد وقتها:

"ينبغي أن يدرك أن الرخصة تبقى مستمرة ما استمر سببها، ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوازن على قصر الصلاة ما دام مسافراً حتى يرجع إلى المدينة؟ ولو استمر المطر بالناس شهوراً لبقيت لهم رخصة الجمع بين الصالتين، ولو استمر بالمرأة حمل ورضاع سنين طويلة لبقيت لها رخصة الفطر في رمضان، وهذا الشأن في كل غدر قائمًا حتى يزول"^{١٥}.

عندما يتأخر غروب الشفق:

وهناك مشكلة أخرى متفرعة عن الأصل، وهي: ما الحكم عندما يتأخر غروب الشفق الأحمر حتى قبيل منتصف الليل؟ وهذا يقع في المناطق التي تقع على الجنوب من دائرة عرض المشكلة (٤٨°٣٤)، فهل يقال للمسلمين هناك صلوا العشاء بوقتها وإن تأخر؟

الجواب: من خلال التجربة يتضح أن المسلمين هناك على أقسام:
الأول: من لا ينام إلا بعد صلاة الفجر، أو بعيد منتصف الليل، وهو يصلی عادة في البيت، فبإمكانه أن يصلی العشاء في وقتها حتى لو تأخر، ولا يجمع.
الثاني: إذا كان لا يستطيع الانتظار والسهر حتى منتصف الليل، ويشق عليه فإنه يجمع بين المغرب والعشاء؛ للأدلة السابقة.

الثالث: بالنسبة للمصلين في المسجد فأرجى أن يصطلحوا على وقت معين ومحدد إذا بلغه وقت العشاء بيدوون بجمع المغرب مع العشاء، فمثلاً اتفقا نحن المسلمين في مسجد جامعة إيست أنجليا بنورج: أننا عندما يحين أذان العشاء الساعة الحادية عشرة ليلاً بما بعدها نجمع العشاءين، وذلك لوجود المشفقة في الانقطاع، والنهار، والعودة إلى المسجد مرة أخرى، لذا فالأخذ بفتوى الجمع يجمع شمل المسلمين، ويحد من الخلاف، ويسهل على المسلمين، وأصبح هذا الاصطلاح متعارفاً عليه ومشاراً إليه في نص التقويم: وقت بداية الجمع عندما يتأخر وقت العشاء إلى ما بعد الساعة الحادية عشرة، أو عندما لا يغرب الشفق أصلاً.

صلاة رواد الفضاء المسلمين:

المركبات الفضائية أو محطة الفضاء الدولية (ISS) تدور حول كوكب الأرض بارتفاعات شاهقة تبلغ أعلى من 300 كم، وبسرعة هائلة تصل إلى 28 ألف كم في الساعة، وذلك خارج نطاق جاذبية الأرض، وخارج نطاق الغلاف الجوي الكثيف، لذا فإن الرواد ومركباتهم متحررون من سيطرة الأرض، ودورانها حول نفسها، وما ينجم عنها، ويدورون حول الأرض دورة كاملة كل 90 دقيقة، لذا فالليل والنهار يتعاقبان على رواد الفضاء خلال 24 ساعة 16 مرة، أي تشرق الشمس 16 مرة خلال 24 ساعة، وتغرب 16 مرة خلال الفترة نفسها، لذا تم اعتماد

توقيت جرينتش على متن المحطة الدولية، وذلك لحساب وقت العمل، وبداية الليل ووقت النوم، ولحساب عدد الأيام الأرضية، ولكن ماذا يفعل المسلم عندما يكون على متن المكوك الفضائي والذي يبقى في الفضاء الخارجي لمدة سبعة أيام بال المتوسط؟ أو يكون على متن المحطة الدولية حيث يبقى الرائد بضعة أشهر؟ وكيف يؤدي المسلم الصلوات الخمس؟

الجواب: لا شك أن الصلوات الخمس واجبة بحق المسلم في حله وسفره، وفي سلمه وحربه، وفي صحته ومرضه، ولا تسقط عنه إلا في حالة فقدان عقله، و وجوب الصلاة غير مربوط بكون المسلم على سطح الأرض، أو في عمق المحيطات داخل غواصات مائية، أو معلقاً بمكوك فضائي في السماء، أو على سطح القمر أو أي كوكب سماوي، وفي الوقت نفسه وجوب الصلاة غير مربوط بوجود العلامات الشرعية الفلكية من عدمها، والدليل على ذلك حديث الدجال المشهور، والإسلام بأركانه وواجباته يتنازع مع معطيات العصر والتقنية الحديثة، فلو افترضنا أن المسلم سافر إلى القمر وأقام هناك أياماً أو شهراً، أو شارك في رحلة إلى كوكب المريخ فكيف سيؤدي صلاته اليومية، وكيف يتوجه إلى القبلة؟ وكيف يتعامل مع مسألة تغير الوقت اليومي والشهري والسنوبي.

أحسب أن أيسر وأفضل خيار يقدم لحل هذه المسألة من جميع جوانبها أن يقال: بربط رائد الفضاء المسلم - سواء كان على متن المكوك الفضائي، أو في محطة الفضاء الدولية، أو على مستوطنة بشرية على سطح القمر، أو على كوكب المريخ - بتوقيت مكة المكرمة في توقيت الصلوات الخمس، ووتق على الإمساك والإفطار، وطول الليل والنهار، وطول الشهر القرني وبدياته ونهايته، وبهذا يطمئن قلب المسلم الذي انفك عن كوكبه، وهذا التقدير متبع من حديث الدجال الذي رواه مسلم في صحيحه وغيره: (فلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبْثَةُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمْعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَامِكُمْ). فلنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْنَةٌ أَنْكَفَنَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمٌ؟ قَالَ: لَا، افْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ^a).

هذا من جهة الوقت لرواد الفضاء المسلمين، أما من جهة القبلة وكيفية استقبالها فنقول: إن دوران المكوك أو المحطة الفضائية حول الأرض يحدث بشكل سريع ومتكرر، وأحياناً تكون القبلة تحتهم أو فوقهم، لذا فإن استطاع رائد الفضاء المسلم تحري الوقت الأمثل الذي يمكنه من استقبال القبلة ولو إلى جهتها لا عينها فليفعل، فإن لم يستطع فليصل إلى الجهة الأيسر له، والدليل على ذلك قوله تعالى: ((وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولِّوْا قَبْرَةَ وَجْهِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ))^b، وقد قال تعالى: ((بِرِيدُ اللَّهِ يَكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ يَكُمُ الْعُسْرَ))^c و قال تعالى: ((وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ))^d و قال تعالى: ((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)).^e

أما إذا كان رائد الفضاء المسلم بعيداً عن كوكب الأرض كأن يكون على القمر أو المريخ فقبلته كوكب الأرض إن استطاع التوجيه إليه والله أعلم.

وفي الختام هذا ما عنّي في ذهني في هذه المسألة الفقهية الفلكية، فإن وفقت بطرحي وعرضي فهذا فضل من الله، وإن كان غير ذلك فعذرني أني اجهدت وأستغفر الله من الخطأ والزلل.

^a برنامج Accurate Times 5.1 (2005) للمهندس محمد عودة.

^b سورة الإسراء، آية 78.

^c <http://islamtoday.net/salman/quesshow-23-15319.htm>

^d صحيح ابن خزيمة.

^e سورة الإسراء، آية 78.

^f هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، البحوث العلمية، ج 5، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.

^g صحيح مسلم.

^h سورة الحج، آية 78.

ⁱ سورة البقرة، آية 286.

^j سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير.

^k صحيح البخاري.

^l وَهِيَ الْرُّحْلَى، الْفَقْهُ الْإِسْلَامِيُّ وَأَدَلَّهُ الشَّامِلُ لِلأدَلةِ الشَّرِعِيَّةِ وَالآرَاءِ المَذَهَبِيَّةِ وَأَهْمَ النَّظَرَيَاتِ الْفَقَهِيَّةِ وَتَحْقِيقِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوَيَّةِ وَتَخْرِيجِهَا، دار الفكر - سوريا - دمشق، الطبعة الرابعة.

^m <http://islamtoday.net/salman/quesshow-23-15319.htm>

ⁿ www.alarqam.com/alarqam/ar/articles/qaradawi.php

^o www.univ-medea.dz/forum/viewtopic.php?f=61&t=1551

^p عبدالله بن يوسف الجديع، (بدون تاريخ) بيان حكم صلاة العشاء في صيف بريطانيا حين يفتقد وقتها.

^q سورة البقرة، آية 185.

^r سورة الحج، آية 78.

^s عبدالله بن يوسف الجديع، (بدون تاريخ)، بيان حكم صلاة العشاء في صيف بريطانيا حين يفتقد وقتها.

^t صحيح مسلم.

^u سورة البقرة، آية 115.

^v سورة البقرة، آية 185.

^w سورة الحج، آية 78.

^x سورة البقرة، آية 286.